

بحار الأنوار

[278] الزكاة " أي إلى أدائها عند أول وقت وجوبها. وفي المجالس بعد ذلك: " والحاجون لبیت الله الحرام، والمائمون في شهر رمضان " وهو أظهر لان بهما يتم العدد، وعلى ما في الكافي قد يتكلف بجعل خطاهم إلى الجنائز خصلتين، والدعاء آخر الخبر خصلة، إشارة إلى التقوى. " الماسحون رأس اليتيم " شفقة عليهم، " المطهرون أطمارهم " أي ثيابهم البالية بالغسل أو بالتشمير، وهما مرويان في قوله سبحانه: " وثيابك فطهر " (1). قال الطبرسي قدس سره: أي وثيابك الملبوسة فطهرها من النجاسة للصلاة، و قيل: وثيابك فقصر، روي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام قال الزجاج: لان تقصير الثوب أبعد من النجاسة فإنه إذا انجر على الارض، لم يؤمن أن يصيبه ما ينجسه وقيل: لا يكن لباسك من حرام، وروي أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام غسل الثياب يذهب الهم والحزن، وهو ظهور للصلاة، وتشمير الثياب ظهور لها، وقد قال الله سبحانه: و " ثيابك فطهر " أي فشم (2). وفي القاموس: الطمر بالكسر: الثوب الخلق، أو الكساء البالي من غير الصوف والجمع أطمار. اقول: ويمكن جعل هذا إشارة إلى خصلتين هما التطهير والاكتفاء بلبس أخلاق الثياب، فينفع في إتمام العدد على بعض الوجوه. وفي المجالس: " المطهرون أطفارهم " وله وجه، " المتزرون على أوساطهم " أي يشدون المئزر على وسطهم احتياطا لستر العورة، فإنهم كانوا لا يلبسون السراويل، أو المراد شد الوسط بالازار كالمنطقة ليجمع الثياب، وما توهمه بعض الاصحاب من كراهة ذلك لم أر له مستندا، وقيل: هو كناية عن الاهتمام في العبادة في القاموس: الازار الملحفة، ويؤنث كالمئزر وائتزر به وتأزر ولا تقل: اتزر وقد جاء في بعض الاحاديث ولعله من تحريف الرواة (3). _____ (1)

المدثر: 5. (2) مجمع البيان ج 10: 385 (3) القاموس ج 1 ص 363.